

جزاء اقتصادية ضد جنوب إفريقيا، تشمل حظر النفط وسحب الاستثمارات من ذلك البلد؛

٢٠ - تدعو جميع الحكومات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة ما يتصل بهذا الشأن من أحكام الإعلان المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد والوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٠١ (د-٦) المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، وكذلك ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، إلى أن تكفل، بوجه خاص، الإحترام والصون الكاملين للسيادة الدائمة للأقاليم المستعمرة على مواردها الطبيعية؛

٢١ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تلغي كل نظام تمييزي وجائر للأجور يكون معمولاً به في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها، وأن تطبق في كل إقليم نظاماً موحداً للأجور على جميع السكان دون أي تمييز؛

٢٢ - ترحو من الأمين العام القيام، عن طريق إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة، بحملة قوية واسعة بغية إطلاع الرأي العام العالمي على الحقائق المتعلقة بنهب الاحتكارات الأجنبية للموارد الطبيعية للأقاليم المستعمرة، واستقلالها للسكان الأصليين، وبما تقدمه هذه الاحتكارات من دعم للنظم الاستعمارية والعنصرية؛

٢٣ - ترحو من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة مواصلة النظر في هذه المسألة، وموافاة الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين بتقرير عن ذلك.

الجلسة العامة ٨٢

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٤١/٣٣ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية

المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"،

وإذ تشير إلى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون

بشأن تزويد نظام إيان سميث غير الشرعي بالنفط والمنتجات النفطية؛

١٤ - تُدين جميع البلدان المنتجة أو المصدرة للنفط التي تزود النظام العنصري في جنوب إفريقيا بالنفط الخام والمنتجات النفطية وتطالبها بأن توقف على الفور جميع صادراتها من النفط الخام ومن المنتجات النفطية إلى النظم العنصرية في الجنوب الإفريقي، وأن تتخذ ما يلزم من تدابير ضد شركات النفط التي تستمر في تزويد النفط إلى هذه النظم انتهاكاً لقرارات الأمم المتحدة بشأن الجزاءات؛

١٥ - ترحو من جميع الدول اتخاذ تدابير فعالة لإنهاء تقديم الأموال وغيرها من أشكال المساعدة، بما فيها الإمدادات والمعدات العسكرية، إلى نظم الحكم التي تستخدم تلك المساعدة في قمع شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات التحرير الوطني فيها؛

١٦ - تُكرّر التأكيد على أن استغلال ونهب الموارد الطبيعية لناميبيا من جانب مصالح جنوب إفريقيا الاقتصادية وغيرها من المصالح الاقتصادية الأجنبية، انتهاكاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة وللمرسوم رقم ١ لحماية الموارد الطبيعية لناميبيا الذي سنّه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤^(٦١)، أمر غير شرعي ويسهم في الإبقاء على نظام الاحتلال غير الشرعي؛

١٧ - تُدين بقوة جنوب إفريقيا لاستمرار استقلالها ونهبها للموارد الطبيعية لناميبيا، متجاهلة في ذلك تجاهلاً تاماً المصالح الشرعية للشعب النامبيي؛

١٨ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الدول وقف كافة العلاقات الاقتصادية أو المالية أو التجارية مع جنوب إفريقيا فيما يخص ناميبيا، والإمتناع عن الدخول في علاقات اقتصادية أو مالية أو غيرها مع جنوب إفريقيا حين تتصرف نيابة عن ناميبيا أو فيما يخصها، مما قد يدعم استمرار احتلالها غير الشرعي لذلك الإقليم؛

١٩ - تُدين بقوة نظام الأقلية العنصري في جنوب إفريقيا الذي يواصل، انتهاكاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وخرقاً سافراً لالتزاماته المحددة بموجب المادة ٢٥ من الميثاق، التعاون مع نظام الأقلية العنصري غير الشرعي في روديسيا الجنوبية، وتطلب إلى مجلس الأمن تنفيذ الأحكام الواردة في هذا القرار بفرض

(٦١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والعشرون، الملحق رقم ٢٤ ألف (A/9624/Add.1)، الفقرة ٨٤. وقد صدر المرسوم في شكله النهائي في "جريدة ناميبيا" رقم ١.

المتحدة في كفافها في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري وفي جهودها لتحقيق ودعم استقلالها الوطني.

وإذ تُؤكّد من جديد مسؤولية الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير اللازمة، كل في نطاق اختصاصها، لتأمين التنفيذ التام والسريع لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وسائر قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، لا سيّما فيما يتعلق بتقديم المساعدة المعنوية والمادية. على سبيل الأولوية، لشعوب الأقاليم المستعمرة والحركات تحريرها الوطني.

وإذ تُلاحظ مع القلق أنه رغم ما أحرز من تقدّم في تقديم المساعدة إلى اللاجئين القادمين من الأقاليم المستعمرة في إفريقيا، لا يزال ما اتخذته المنظمات المعنية حتى الآن من تدابير في سبيل توفير المساعدة لشعوب هذه الأقاليم عن طريق حركات تحريرها الوطني، غير كاف لسدّ الحاجات العاجلة لهذه الشعوب.

وإذ تُعرب عن وطيء أملها في أن يساعد إجراء اتصالات ومشاورات أوثق بين الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من جهة ومنظمة الوحدة الإفريقية وحركات التحرير الوطني للأقاليم المستعمرة، من جهة أخرى، في التغلب على الصعوبات الإجرائية وغيرها من الصعوبات التي عرقلت أو أخرت تنفيذ بعض برامج المساعدة.

وإذ تُعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية لاستمرارها في مدّ يد التعاون والمساعدة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وإذ تُلاحظ مع الارتياح ما يبذله برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من جهود مكثفة في سبيل تقديم المساعدة لحركات التحرير الوطني المعنية.

وإذ تُلاحظ أيضاً الدعم المقدم من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لاعداد برنامج بناء الدولة الناميبية، وهو الدعم الذي دعا إليه قرار الجمعية العامة ٩/٣٢ ألف المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧.

وإذ تضع في الاعتبار ضرورة الاستعراض المستمر للأنشطة التي تبذلها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تنفيذاً لمختلف المقررات المتصلة بانتهاء الاستعمار.

١ - تقرّر الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٦٤) :

٢ - تُؤكّد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس

الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وإلى برنامج العمل من أجل التنفيذ التام للإعلام الوارد في قرارها ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠، وكذلك إلى سائر القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن حول هذا الموضوع، بما في ذلك على الأخص قرار الجمعية العامة ٣٦/٣٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧.

وقد درست التقارير التي قدّمها بشأن هذا البند الأمين العام^(٦٢) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٦٣)، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٦٤)، وكذلك تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بشأن هذا الموضوع^(٦٥).

وقد استمعت إلى بيانات ممثلي منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة^(٦٦) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة^(٦٧).

وإذ تأخذ في اعتبارها الأحكام ذات الصلة في الإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري^(٦٨).

وإذ تُدرك أن كفاف شعبي زيمبابوي وناميبيا في سبيل تقرير المصير والاستقلال يمرّ بأخراجه وأكثرها حسماً، وأن من واجب المجتمع الدولي بأسره، لهذا السبب، أن يكثف العمل المتضافر لنصرة شعبي زيمبابوي وناميبيا وحركات تحريرهما الوطني لبلوغ هذا الهدف.

وإذ تُدرك إدراكاً عميقاً ما لشعبي زيمبابوي وناميبيا وشعوب الأقاليم المستعمرة الأخرى من حاجة ماسّة إلى المساعدة الملموسة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم

(٦٢) Add.1-4 و A/33/109.

(٦٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ٣ (A/33/3)، الفصل السادس، الفرع و١٠.

(٦٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev.1)، المجلد الأول.

الفصل السادس.

(٦٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ٢٤ (A/33/24) المجلد الأول، الجزء الثاني، الفصلان الثاني والسابع، والمجلد الثاني، المرفقات الثاني والسادس إلى الثامن.

(٦٦) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة ٢١، الفقرات ٣٦ إلى ٤١.

(٦٧) المرجع نفسه، الفقرات ٤٢ إلى ٤٦.

(٦٨) تقرير المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، جنيف،

١٤ - ٢٥ آب/أغسطس ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: E.79.XIV.2)، الفصل الثاني.

المتحدة التي لم تقم بعد بإدراج بند مستقل في جدول أعمال الاجتماعات العادية لهيئات إدارتها عن التقدم الذي تحرزه تلك المنظمات في تنفيذ الإعلان وسائر قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، على القيام بذلك :

١٠ - تحث مرة أخرى الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن تتخذ كل التدابير اللازمة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، لحجب أية مساعدة، مالية أو إقتصادية أو تقنية أو غيرها، عن حكومة جنوب إفريقيا وعن النظام غير الشرعي القائم في روديسيا الجنوبية، وأن توقف كل دعم لها حتى يرداً إلى شعبي ناميبيا وزمبابوي حقهما، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال، وأن تمتنع عن اتخاذ أي تدبير قد ينطوي على الاعتراف بشرعية سيطرة هذين النظامين على الإقليمين المذكورين أو دعم تلك الشرعية :

١١ - تحيط مع الإرتياح علماً بالترتيبات التي اتخذها عدد من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية من الإشتراك التام، بصفة مراقبين، في مداولتها بشأن أمور تتعلق ببلدانهم، وتطلب إلى الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد أن تحذو هذا الحذو وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون إبطاء :

١٢ - توصي جميع الحكومات بأن تضاعف جهودها في الوكالات المتخصصة وفي غيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تكون أعضاء فيها، لتأمين التنفيذ التام الفعال للإعلان وسائر قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن تقوم في هذا الصدد، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة على أساس طارئ لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني :

١٣ - تحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، مع مراعاة التوصيات الواردة في الفقرة ٨ أعلاه، على أن يضعوا، بالتعاون النشط مع منظمة الوحدة الإفريقية - وأن يقدموا، على سبيل الأولوية، إلى أجهزتهم الإدارية والتشريعية - إقتراحات محددة بشأن التنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة، وخاصة برامج محددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني :

١٤ - تترجم من الأمين العام أن يواصل مساعدة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ هذا القرار، وأن تعدد لتقديم إلى الهيئات ذات الصلة، وبمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات الأخرى، تقريراً عن التدابير المتخذة منذ تعميم تقريره السابق، تنفيذاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها هذا القرار :

الأمن وغيرها من هيئات الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل تحقيق الحرية والاستقلال يستتبعه، كنتيجة لازمة، قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من مساعدة معنوية ومادية لشعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني :

٣ - تُعرب عن تقديرها لبعض الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي استمرت في التعاون بدرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة في تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

٤ - تُعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الشعوب المستعمرة، ولا سيما إلى شعبي زمبابوي وناميبيا، وإلى حركات تحريرها الوطني، أقل كثيراً مما يكفي لسد الحاجات الفعلية للشعوب المعنية :

٥ - تأسف لعدم قيام البنك الدولي وصندوق النقد الدولي حتى الآن باتخاذ التدابير اللازمة للتنفيذ التام والسريع للإعلان وللسائر قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتشجب على وجه الخصوص استمرار هاتين الوكالتين في التعاون مع نظام الأقلية العنصري الاستعماري في جنوب إفريقيا : وتحث الرئيسين التنفيذيين لهاتين الوكالتين على أن يوجها نظر هئتي الإدارة فيها، بصفة خاصة، إلى هذا القرار بغية وضع برامج محددة تستفيد منها شعوب الأقاليم المستعمرة، وخاصة زمبابوي وناميبيا :

٦ - تترجم من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقوم، على سبيل الاستعجال، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة إلى الشعوب المستعمرة في إفريقيا التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري :

٧ - تترجم مرة أخرى من الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم كل مساعدة معنوية ومادية للدول الحديثة الاستقلال والناشئة :

٨ - توصي المنظمات المعنية بإقامة أو توسيع الاتصالات مع الشعوب المستعمرة، بالتشاور مع منظمة الوحدة الإفريقية، وبإعادة النظر في إجراءاتها المتعلقة بوضع وإعداد برامج ومشاريع المساعدة، وبإدخال مزيد من المرونة على هذه الإجراءات حتى تتمكن من تقديم المعونة اللازمة دون إبطاء لمساعدة الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارستها لحقها، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) :

٩ - تحث الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم

الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الإفريقي لما أنجزه من أعمال في سبيل تقوية البرنامج وتوسيع نطاقه :

٣ - تُناشد مرة أخرى جميع الدول والمنظمات والأفراد تقديم تبرعات سخية للبرنامج من أجل تأمين استمراره وتوسعه :

٤ - ترحو من الأمين العام اتخاذ الترتيبات اللازمة، بالتشاور مع اللجنة الإستشارية، لإجراء تقييم للبرنامج في ضوء التطورات التي حدثت في الجنوب الإفريقي منذ إجراء التقييم الأخير في عام ١٩٧٥ (٧٠) :

٥ - تُقرّر توسيع تكوين اللجنة الإستشارية بإضافة أعضاء لا يتجاوز عددهم ستة، على أساس مشاورات يجريها الأمين العام مع المجموعات الإقليمية (٧١).

الجلسة العامة ٨٢

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٤٣/٣٣ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى قرارها ٣٨/٣٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي (٧٢)، الذي أعدّ عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤٥ (د - ٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٤،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة الاستمرار في توفير التسهيلات التعليمية والتدريبية على جميع المستويات لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي،

١ - تُحيط علماً بتقرير الأمين العام :

٢ - تُعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي أتاحت المنح الدراسية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي :

٣ - تدعو جميع الدول إلى تقديم، أو مواصلة تقديم، العروض السخية من التسهيلات الدراسية والتدريبية لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وخاصة سكان الجنوب الإفريقي، وإلى تأمين نفقات السفر، كلما أمكن ذلك، للحاصلين على تلك المنح :

١٥ - ترحو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر، بالتشاور مع اللجنة الخاصة، في أمر اتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة :

١٦ - ترحو من اللجنة الخاصة الاستمرار في دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٢

١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

٤٢/٣٣ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الإفريقي

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى قراراتها بشأن برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الإفريقي، ولا سيما القرار ٣٧/٣٢ المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧،

وإذ تُشير كذلك إلى قرارها ١١٩/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن تقديم المساعدة إلى الطلاب اللاجئين من جنوب إفريقيا،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن البرنامج للفترة ١٩٧٧/١٩٧٨ (٦٩)،

وإذ تُحيط علماً مع الإرتياح بالزيادة الكبيرة في التبرعات المقدمة للبرنامج في عام ١٩٧٨ وما تبع ذلك من زيادة في عدد المنح المقدمة للفترة ١٩٧٧/١٩٧٨،

وإذ تُسلم بأنه أصبح من الضروري، بسبب استمرار تدفق الطلاب اللاجئين من الجنوب الإفريقي إلى الدول المجاورة واستمرار ارتفاع تكاليف المنح التعليمية والتدريبية، توفير أموال إضافية إذا ما أريد للبرنامج أن يستمر في العمل على مستوى مرض،

وإذ تُؤكد من جديد أن البرنامج يعتبر جهداً هاماً وقيماً من جانب المجتمع الدولي لمساعدة سكان الجنوب الإفريقي، وأن استمراره وتوسيع نطاقه خلال هذه الفترة العصبية أمران أساسيان،

١ - تُعرب عن تقديرها لجميع من قدّموا تبرعات لبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبى للجنوب الإفريقي :

٢ - تُشني على الأمين العام واللجنة الإستشارية لبرنامج

(٧٠) أنظر A/10331، الفقرات ٢٥ - ٢٨.

(٧١) يعلن فيما بعد عن تكوين اللجنة الإستشارية.

(٧٢) A/33/372.